

102711 - حكم الصلاة خلف من يدعي قراءة الكف والفنجان

السؤال

هل تجوز الصلاة وراء مشعوز ؟ علما أنني متأكد أنه يدعي قراءة الكف والفنجان . وأنه يؤم الناس عندما يغيب الإمام الراتب . وليس هناك غيره ممن يحفظ القرآن .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا تجوز الصلاة خلف من يدعي علم الغيب عن طريق قراءة الفنجان أو الكف أو غير ذلك ، لأن ادعاء علم الغيب كفر . وقد سئل الشيخ ابن باز رحمه الله : هل تجوز الصلاة خلف إمام مشعوز ودجال علما بأن منهم من يجيد قراءة القرآن ؟ فأجاب : " إذا كان الإمام مشعوزا يدعي علم الغيب أو يقوم بخرافات ومنكرات فلا يجوز أن يتخذ إماما ولا يصلى خلفه ؛ لأن من ادعى علم الغيب فهو كافر ، نسأل الله العافية ، يقول جل وعلا : (قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ) النمل/65 ، وهكذا من يتعاطى السحر حكمه حكم الكفار ، لقول الله تعالى : (وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ) البقرة/102 . أما إذا كان عنده شيء من المعاصي وليس عنده شيء من أعمال الكفر كالسحر ودعوى علم الغيب ولكن عنده شيء من المعاصي فالصلاة خلفه صحيحة ، والأفضل التماس غيره من أهل العدالة والاستقامة ، احتياطاً للدين ، وخروجاً من خلاف العلماء القائلين بعدم جواز الصلاة خلفه .

أما العصاة فلا ينبغي أن يتخذوا أئمة ، لكن متى وجدوا أئمة صحت الصلاة خلفهم لأنهم قد يبتلى بهم الناس وقد تدعو الحاجة للصلاة خلفهم . أما من يدعو غير الله أو يستنجد بالموتى ويستغيث بهم ويطلب منهم المدد فهذا لا يصلى خلفه ؛ لأنه يكون بهذا الأمر من جملة الكفار ، لأن هذا هو عمل المشركين الذين قاتلهم النبي صلى الله عليه وسلم في مكة وغيرها . ونسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين ، وأن يمنحهم الفقه في الدين ، وأن يولي عليهم خيارهم ، إنه سميع قريب " انتهى من "مجموع فتاوى ابن باز" (9/278).

وهذا المسئول عنه ينبغي نصحه وبيان الحق له ، كما ينبغي تنبيه الإمام الراتب إلى حاله ، ليمنعه من الإمامة في حال غيابه . والله أعلم .